

•



- 1.
- 2.
- 3.
- 4.
- 5.
- 6.
- *
- *

• تمهيد :

إن الأمم المتحدة مركز لحل المشاكل التي تواجه البشرية جمعاء. ويتعاون في هذا الجهد ما يزيد على 30 منظمة منتسبة تعرف مجتمعة باسم منظومة الأمم المتحدة. وتعمل الأمم المتحدة وأسرتها من المنظمات يوماً تلو الآخر على تعزيز احترام حقوق الإنسان وحماية البيئة ومكافحة الأمراض والحد من الفقر. وتقوم وكالات الأمم المتحدة فضلاً عن ذلك بتحديد معايير السلامة والكفاءة في النقل الجوي وتساعد على تحسين الاتصالات السلكية واللاسلكية وتعزيز حماية المستهلك. وتتولى الأمم المتحدة أيضاً قيادة الحملات الدولية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والإرهاب. وتقوم الأمم المتحدة ووكالاتها في جميع أنحاء العالم بمساعدة اللاجئين ووضع البرامج لإزالة الألغام الأرضية، وتساعد على التوسع في إنتاج الأغذية وتقود عملية مكافحة فيروس نقص المناعة المكتسب/الإيدز.

1 - نشوء هيئة الأمم المتحدة :

وضع تسمية "الأمم المتحدة" رئيس الولايات المتحدة الأسبق فرانكلين د. روزفلت، واستُخدم هذا الاسم للمرة الأولى في "إعلان الأمم المتحدة" الصادر في 1 جانفي 1942، خلال الحرب العالمية الثانية، عندما أخذ ممثلو 26 أمة من حكوماتهم تعهدا بمواصلة القتال سويا ضد قوات المحور .
وبرز كيان الأمم المتحدة رسميا إلى حيز الوجود يوم 24 تشرين الأول/أكتوبر 1945، عندما صدق على الميثاق كل من الاتحاد السوفياتي والصين وفرنسا والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة الأمريكية، ومعظم الدول الموقعة عليه.

والهيئات الآتية تعتبر فروعاً رئيسية للأمم المتحدة :

- جمعية عامة.
- مجلس أمن.
- مجلس اقتصادي واجتماعي.
- مجلس وصاية.
- محكمة عدل دولية.
- أمانة.

2. مقاصد هيئة الأمم المتحدة:

مقاصد الأمم المتحدة هي :

- حفظ السلم والأمن الدولي، وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم وإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وتتنزّع بالوسائل السلمية، وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها.
- إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، وكذلك اتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام.
- تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء.

3. ميثاق الأمم المتحدة:

الميثاق هو القانون الأساسي الذي ينظم عمل الهيئة والمنظمات التابعة لها. وقد اشترك في وضع ميثاق الأمم المتحدة ممثلو 50 بلدا في أثناء مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمنظمة الدولية، الذي عقد في سان فرانسيسكو في الفترة من 25 أبريل إلى 26 جوان 1945. وقد تباحث هؤلاء المفوضون على أساس مقترحات أعدها ممثلو الاتحاد السوفياتي والصين والمملكة المتحدة والولايات المتحدة في ديمبارتون أوكس في آب/أغسطس 1944. ووقع الميثاق ممثلو البلدان الخمسين يوم 26 حزيران/يونيه 1945. ووقعته بعد ذلك بولندا، التي لم يكن لها ممثل في المؤتمر، فأصبحت واحدا من الأعضاء المؤسسين البالغ عددهم 51 دولة.



4. الجمعية العامة:

تتألف الجمعية العامة من جميع أعضاء "الأمم المتحدة". ولا يجوز أن يكون للعضو الواحد أكثر من خمسة مندوبين في الجمعية العامة. وللجمعية العامة أن تناقش أية مسألة أو أمر يدخل في نطاق الميثاق أو يتصل بسلطات فرع من الفروع المنصوص عليها فيه أو وظائفه. كما لها أن تنتظر في المبادئ العامة للتعاون في حفظ السلم والأمن الدولي ويدخل في ذلك المبادئ المتعلقة بنزع السلاح وتنظيم التسليح، كما أن لها أن تقدم توصياتها بصدد هذه المبادئ إلى الأعضاء أو إلى مجلس الأمن أو إلى كليهما.



5. مجلس الأمن :

يتألف مجلس الأمن من خمسة عشر عضواً من الأمم المتحدة، وتكون جمهورية الصين، وفرنسا، وروسيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية أعضاء دائمين فيه. وتنتخب الجمعية العامة عشرة أعضاء آخرين من الأمم المتحدة ليكونوا أعضاء غير دائمين في المجلس. ويراعى في ذلك بوجه خاص وقبل كل شيء مساهمة أعضاء الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدولي وفي مقاصد الهيئة الأخرى، كما يراعى أيضاً التوزيع الجغرافي العادل. وينتخب أعضاء مجلس الأمن غير الدائمين لمدة سنتين، على أنه في أول انتخاب للأعضاء غير الدائمين بعد زيادة عدد أعضاء مجلس الأمن من أحد عشر عضواً إلى خمسة عشر عضواً، يختار اثنان من الأعضاء الأربعة الإضافيين لمدة سنة واحدة والعضو الذي انتهت مدته لا يجوز إعادة انتخابه على الفور. ويكون لكل عضو في مجلس الأمن مندوب واحد. ويعمل مجلس الأمن لأجل حفظ السلم والأمن الدولي وفقاً لمقاصد "الأمم المتحدة" ومبادئها والسلطات الخاصة المخولة له، ويرفع تقارير سنوية، وأخرى خاصة، إذا اقتضت الحال إلى الجمعية عامة لتتخذ فيها.

6. محكمة العدل الدولية:

محكمة العدل الدولية هي الأداة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة"، وتقوم بعملها وفق نظامها الأساسي الملحق بالميثاق، وهو مبني على النظام الأساسي للمحكمة الدائمة للعدل الدولي وجزء لا يتجزأ من الميثاق. ويعتبر جميع أعضاء "الأمم المتحدة" بحكم عضويتهم أطرافاً في النظام الأساسي لمحكمة العدل. وتتكون هيئة المحكمة من قضاة مستقلين ينتخبون من الأشخاص ذوي الصفات الخلقية العالية الحائزين في بلادهم للمؤهلات المطلوبة للتعيين في أرفع المناصب القضائية، أو من المشرعين المشهود لهم بالكفاية في القانون الدولي، وكل هذا بغض النظر عن جنسيتهم. ووظيفة المحكمة أن تفصل في المنازعات التي ترفع إليها وفقاً لأحكام القانون الدولي، وهي تطبق في هذا الشأن :

- الاتفاقات الدولية العامة والخاصة التي تضع قواعد معترفاً بها صراحة من جانب الدول المتنازعة.
- العادات الدولية المرعية المعتبرة بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال.
- مبادئ القانون العامة التي أقرتها الأمم المتمدنة.
- أحكام المحاكم ومذاهب كبار المؤلفين في القانون العام في مختلف الأمم ويعتبر هذا أو ذاك مصدراً احتياطياً لقواعد القانون.

• أسئلة التصحيح الذاتي :

1. ما هي الفروع الرئيسة للأمم المتحدة؟
2. ما هي أهداف الأمم المتحدة؟
3. ما هي وظيفة محكمة العدل الدولية؟



• أجوبة التصحيح الذاتي :

1. الفروع الرئيسية للأمم المتحدة هي :
 - جمعية عامة.
 - مجلس أمن.
 - مجلس اقتصادي واجتماعي.
 - مجلس وصاية.
 - محكمة عدل دولية.
 - أمانة.
2. أهداف الأمم المتحدة :
 - حفظ السلم والأمن الدولي.
 - إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها.
 - تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
3. وظيفة محكمة العدل الدولية :
 - أن تفصل في المنازعات التي ترفع إليها وفقاً لأحكام القانون الدولي.